مرسوم رقم ١٠٩٧١

احالة مشروع قانون معجّل الى مجلس النواب يرمي الى فتح اعتماد استثنائي إضافي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ في موازنة وزارة التربية والتعليم العالي

إن مجلس الوزراء

بناء على الدستور لاسيما المادة ٦٢ منه،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته لاسيما المادة ٢٠٣ وما يليها منه،

بناء على القانون النافذ حكماً رقم ١٠ تاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥ (الموازنة العامة لعام ٢٠٢٢)،

بناءً على اقتراح وزيري التربية والتعليم العالي والمالية

وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٦

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: يحال الى مجلس النواب مشروع القانون المعجّل المرفق الرامي الى فتح إعتماد إضافي إستثنائي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ بمبلغ قدره/٢٤,٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ليرة لبنانية (فقط أربعة وعشرون مليار وستماية مليون ليرة لبنانية) في موازنة وزارة التربية والتعليم العالي من أجل تمكينها تسديد مساعدة اجتماعية للمتعاقدين في المشاريع المشتركة مع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني.

المادة الثانية: ان رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ احكام هذا المرسوم.

صدر عن مجلس الوزراء
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

بيروت، في ٢٠٢٣/٢/٦

وزير المالية
الإمضاء يوسف خليل

وزير التربية والتعليم العالي
الإمضاء عباس الحلبي

رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

صورة طبق الأصل
أمين عام مجلس الوزراء

مشروع قانون معجّل

فتح إعتماد إستثنائي إضافي في الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ في موازنة وزارة التربية والتعليم العالي من أجل تمكينها تسديد مساعدة اجتماعية للمتعاقدين في المشاريع المشتركة مع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني عن العام ٢٠٢٢

<u>المادة الاولى:</u> يفتح في الجزء الاول من الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ في باب وزارة التربية والتعليم العالي – المديرية العامة للتعليم المهني والتقني الإعتمادات الإضافية التالية:

الباب ١١	وزارة التربية والتعليم العالي
الفصل ٦	المديرية العامة للتعليم المهني والتقني
الوظيفة ٩٢٣	التعليم الثانوي المهني والتقني
البند ١٤	التحويلات
الفقرة ١	المساهمات داخل القطاع العام
النبذة ٣	مساهمة اجمالية للنفقات التشغيلية

– مشاريع مشتركة مع القطاع العام /٤,٤٢٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل.

لتسديد مساعدة اجتماعية للمتعاقدين في المشاريع المشتركة مع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

الجزء الاول

باب ١١	وزارة التربية والتعليم العالي
الفصل ٦	المديرية العامة للتعليم المهني والتقني
الوظيفة ٩٢٣	التعليم الثانوي المهني والتقني
البند ١٤	التحويلات
الفقرة ٢	مساهمات لغير القطاع العام
النبذة ١	مساهمات الى هيئات لا تتوخى الربح

– مشاريع مشتركة مع القطاع العام /٢٠,١٨٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل.

لتسديد مساعدة إجتماعية للمتعاقدين في المشاريع المشتركة مع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

رئاسة مجلس الوزراء

تضاف هذه الاعتمادات الاضافية العائدة لوزارة التربية والتعليم العالي والبالغة قيمتها الاجمالية /٢٤,٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ليرة لبنانية الى أرقام الموازنة العامة للعام ٢٠٢٣ قبل تصديقها على أن تدّون فيها سنداً للمادة ١٢ من قانون المحاسبة العمومية.

المادة الثانية: لا يجوز استعمال الاعتمادات المفتوحة في الموازنة العامة بموجب هذا القانون سوى للغاية المنصوص عليها في المادة الاولى منه.

المادة الثالثة: تدوّن الاعتمادات المعقودة والمصفاة والمصروفة والمدفوعة من أصل المبالغ المخصصة اعلاه في قطع حساب الموازنة العام وحسابات المهمة للعام ٢٠٢٣.

المادة الرابعة: تغطى الاعتمادات المفتوحة بموجب المادة الاولى من هذا القانون بزيادة تقدير واردات موازنة العام ٢٠٢٣ الاستثنائية وفقاً لما يلي:

الجزء ٢: الواردات الاستثنائي

الباب ٥ القروض المعقودة من الدولة لصالح الخزينة

الفصل ٥٦ القروض الداخلية

الوظيفة ٥٦١ سندات خزينة داخلية

الفقرة ٥٦١٠١ القروض الداخلية /٢٤,٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ليرة لبنانية (فقط اربعة وعشرون ملياراً وستماية مليون ليرة لبنانية)

المادة الخامسة: يعمل بهذا لقانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء

الاسباب الموجبة

بما أن قانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٣ لم يصدر حتى تاريخه،

وبما أن الاعتمادات المرصدة في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٢ لم تعد كافية من أجل تسديد مساعدة اجتماعية للمتعاقدين في المشاريع المشتركة مع المديرية العامة للتعليم المهني والتقني عن ما تبقى من العام ٢٠٢٢

ومن أجل تمكين المديرية العامة للتعليم المهني والتقني من اعطائهم المساعدة الاجتماعية المقررة أسوة بالعاملين في الادرارت العامة ،

لذلك تمّ اعداد مشروع القانون المعجّل المرفق آملين اقراره.